

Professional License / رخصة مهنية

Regular License - رخصة عادية

License No. 62958 رقم الرخصة



ACCI No. 65699 رقم الغرفة

Register No. 0 رقم السجل التجاري

License Details	Renew License / تجديد رخصة	تفاصيل الرخصة
Trade Name	NOORUL AMIN BUILDING CLEANING SERVICES	الاسم التجاري نور الامين لخدمات تنظيف المباني
Legal Form	Sole Establishment	الشكل القانوني مؤسسة فردية
Expire Date	2022-05-21 تاريخ الانتهاء	Issue Date 2012-04-15 تاريخ الاصدار

Role / الصفة	Passport / رقم الجواز	Nationality / الجنسية	Member Name / اسم صاحب الراخيص
مالك Owner - Proprietor	BN1205152	باكستان Pakistan	نور الامين فضل معبود NOOR UL AMIN FAZAL MABOOD
وكيل خدمات Service Agent	CC2J98075	الإمارات العربية المتحدة United Arab Emirates-The UAE	نوره حيدر محمد NOORA HAIDAR MOHAMMED


Activites	الانشطة
Buildings Cleaning Services	خدمات التنظيف الداخلية للمباني

صندوق البريد P.O. Box	تاريخ انتهاء عقد الاجار Contract Expiry Date	اسم المُوَجَّر / Lessor	العنوان / Address
17794	2022-01-09	شركة ورثة عبدالله يعقوب الوزان العقارية	شقة رقم 207, النعيمية3 Kind of Structure Flat-Apartment No. 207, Nuaimya3

ملاحظات: تم دفع الرسوم و المنشأه في انتظار التفتيش ورقم الطلب في الدفاع المدني 1098555-4-2020

Emp No. رقم الموظف	Voucher Date. 2021-05-24 تاريخ الايصال	Voucher No. 30138154 رقم الايصال
--------------------	--	----------------------------------

Print Date 2022-05-28 تاريخ الطباعة



السجل التجاري / Commercial Registry



شهادة قيد تاجر في سجل تجاري

Merchant Commercial Registry Certificate

Registration Date	2012-04-15	تاريخ القيد	Registry Number	0	رقم القيد
Expiry Date	2022-05-21	تاريخ إنتهاء القيد			

License Details	Renew / تجديد	تفاصيل الرخصة
Trade Name	NOORUL AMIN BUILDING CLEANING SERVICES	نور الامين لخدمات تنظيف المباني
Legal Form	Sole Establishment	مؤسسة فردية

Activites	الانشطة
Buildings Cleaning Services	خدمات التنظيف الداخلية للمباني

Print Date	2022-05-28	تاريخ الطباعة
------------	------------	---------------

صبرت هذه الشهادة مع الرخصة المذكورة بينهاها أعلاه دون أدنى مسؤولية تجاه حقوق الغير



نموذج عقد تعيين وكيل خدمات رخصة مهنية

Appointment Contract Of Local Service Agent / عقد تعيين وكيل خدمات محلي



Contract No. **202101048075** رقم العقد

This Contract is made on **Saturday, 28 May, 2022** between :

انه في هذا اليوم السبت الموافق **28-05-2022** م حرر هذا العقد بين كل من :

First: Mr /Mrs. NOOR UL AMIN FAZAL MABOOD, Pakistan Nationality . holding
Passport No BN1205152 UAE ID Number : 784197381960497. Address: عجمان
عجمان - غير محدد - date of birth : 3/13/1973 United Arab Emirates.

أولاً : السيد / السيدة/ نور الامين فضل معبود ، باكستان الجنسية . ويحمل جواز سفر رقم
BN1205152

Hereinafter referred to as "First Party" Owner - Proprietor

هوية رقم : 784197381960497. العنوان: عجمان - عجمان - غير محدد - الإمارات العربية
المتحدة تـاريخ الميلاد: 3/13/1973
ويشـل إليه فيما بعد بـ " الطرف الأول " مالك

Second: Mr /Mrs. NOORA HAIDAR MOHAMMED, United Arab Emirates-The UAE
Nationality . holding Passport No CC2J98075 UAE ID. 784198606920282.

ثانياً : السيد /السيدة/ نوره حيدر محمد ، الإمارات العربية المتحدة الجنسية . ويحمل جواز سفر
رقم CC2J98075

Address: عجمان - عجمان - عجمان - date of birth : 3/22/1986 United Arab
Emirates.

هوية رقم : 784198606920282 العنوان: عجمان - عجمان - عجمان - الإمارات العربية
المتحدة تـاريخ الميلاد: 3/22/1986 ويشـل إليه فيما بعد بـ " الطرف الثاني وكيل الخدمات " .

Hereinafter referred to as "Second Party the Local Service agent".

Preamble :

WHEREAS the First Party wants to conduct (professional - vocational) business in emirate of Ajman, and
whereas he has been granted an initial approval from Department of Economic Development ("DED") to
conduct **Buildings Cleaning Services**, business.

مقدمة :
حيث أن الطرف الأول يرغب في مزاولة العمل (المهني – الحرفي) في إمارة عجمان، وحيث أنه قد حصل على الموافقة المبدئية من دائرة
التنمية الاقتصادية لمزاولة نشاط خدمات التنظيف الداخلية للمباني.

NOW, therefore, Parties agreed as follows:

فقد تم الاتفاق بين الطرفين على ما يلي:

Article (1) The preamble above shall form an integral part hereof.

المادة (1) تعتبر المقدمة المذكورة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد

Article (2) Subject Matter of Contract: The First Party appoints the Second Party as "Service Agent" for his
establishments located in emirate of Ajman and the Second Party accepts such appointment.

المادة (2) محل العقد يعين الطرف الأول الطرف الثاني " وكيل خدمات " لمنشأته الكائنة في إمارة عجمان ويوافق الطرف الثاني على هذا
التعيين.

Article (3) Duration of Contract: The duration of this Contract is one calendar year starting from the date of
issue of Establishment License and shall be automatically renewed for other similar terms unless either party
notifies the other of his intention not to renew the contract by giving at least 2-months prior notice.

المادة (3) مدة العقد: مدة هذا العقد سنة ميلادية واحدة تبدأ اعتباراً من تاريخ صدور ترخيص المنشأة، وتجدد تلقائياً لمدة أخرى مماثلة
ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته في عدم التجديد، وذلك قبل شهرين على الأقل من انتهاء مدة العقد.

Article (4) Name of Establishment: The First Party shall conduct his business in the emirate under the name of
NOORUL AMIN BUILDING CLEANING SERVICES

المادة (4) اسم المنشأة يمارس الطرف الأول نشاطه في الإمارة تحت اسم : **نور الامين لخدمات تنظيف المباني**

Article (5) Management: The First Party shall be solely responsible for his establishment, including the payment
of its capital, the undertaking of its management and accounts and collection of its rights. He shall be also fully
responsible for all financial liabilities towards others.

المادة (5) الإدارة: يكون الطرف الأول مسؤولاً بمفرده عن المؤسسة المملوكة له، ويشمل ذلك دفع رأس مالها وتولي إدارتها وحساباتها
وتحصيل حقوقها كما يكون هو وحده مسؤولاً بالكامل عن جميع التزاماتها المالية تجاه الغير.

First Party shall have the right to appoint up to (2) managers for the establishment to manage the
Establishment's business and grant such manager(s) the right to sign on his behalf and represent him before
courts, ministries, departments, private and public establishments and any other entity.

يكون للطرف الأول الحق في تعيين مدير للمؤسسة ويحد أقصى اثنين لإدارة وتسيير أعمال المنشأة ومنحه الحق في التوقيع نيابة عن
المؤسسة وتمثيله أمام المحاكم والوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية والخاصة ولدى أي جهة أخرى.

Article (6) Second Party (Service Agent) Obligations: Obligations of the Second Party to the First Party and third
parties shall be limited to the provision of usual man expertise to enable the First Party to conduct his business
in emirate of Ajman, including, without limitation to assist in obtaining the professional licenses and their
renewal, assist in obtaining the necessary work visas and their renewal with Ministry of Human Resources and
Emiratization, and other departments and government and semi-government authorities.

المادة (6) مسؤوليات الطرف الثاني (وكيل الخدمات): تقتصر واجبات والزامات الطرف الثاني تجاه الطرف الأول والغير على تقديم
فيرة الرجل المعتاد المشروعة لتمكين الطرف الأول من ممارسة نشاطه في إمارة عجمان، ومن ذلك على سبيل المثال المساعدة في استخراج
خص المهنية وتجديدها والمعاونة في الحصول على تأشيرات العمل اللازمة وتجديدها لدى وزارة الموارد البشرية والتوطين وغيرها من
الدوائر والهيئات الحكومية وشبه الحكومية.

The Parties shall in no way be deemed considered as partners or jointly liable for any financial liabilities that
might arise as a result of the First Party's conduct of his business in emirate of Ajman.

لا يمكن بحال من الأحوال اعتبار الطرفين شريكين أو مسئولين بالتضامن عن أية الزامات مالية قد تنشأ نتيجة لممارسة الطرف الأول
لنشاطه في إمارة عجمان.

Approved electronic document issued without signature by the Department of Economic
Development. To verify the license kindly visit www.ajmanded.ae

وثيقة الكترونية معتمدة وصادرة بدون توقيع من دائرة التنمية الاقتصادية – عجمان. لمراجعة
صحة البيانات الولدة في الرخصة برجاء زيارة الموقع الإلكتروني www.ajmanded.ae

المادة (7) حقوق الطرف الثاني (وكيل الخدمات): In consideration of his provision of all services hereunder, the First Party shall pay to the Second Party an amount equal to Dhs. (=/0.00/-) Dirhams only annually. Such amount shall be the only consideration payable by the First Party to the Second Party.

The First Party shall pay to the Second Party the agreed amount referred to above upon issuance of the establishment's license and upon its annual renewal provided that the First Party submits to the Department any document or receipt proving such payment.

المادة (8) إشعارات: Any notice or correspondence required to be given hereunder shall be in writing and by registered mail or other means of communication and shall be deemed sufficiently given on the day proven to be received by the receiving party.

المادة (9) Termination: The Contract shall terminate in any of the following cases:

1. By mutual agreement of the Parties.
2. Death of a party hereto.
3. Issuance of a court order terminating or rescinding the Contract.
4. In the event that the First Party decides to discontinue Establishment's business.
5. Administrative termination by DED according to the DED rules and regulations.
6. In the event that the Second Party (Service Agent) refuses to finalize the procedures relating to the issue of the license for the first time and issue of the First Party's residence. The DED shall decide on the request with the reservation of rights of both parties.
7. In case of breach or otherwise failure of either party to implement or observe any provision hereof, and the affected party has given written notice to defaulting party to rectify such breach, and such breach has not been rectified within (22) days of the date of such notice.
8. The First Party may terminate and rescind the Contract with the Second Party during the term of the contract and appoint another service agent for the license, provided that he pays all financial obligations and damages arising therefrom, without any right to claim from the Second Party the refund of the agreed amount.

المادة (10) General Provisions:

- In case of termination for any reason, the Second Party (Service Agent) declares having no entitlement to any compensation other than the amount agreed upon, whether the termination is due to him or to the First Party.
- Second Party (Service Agent) may request the DED to cancel the Establishment license or its conversion to an establishment in his name or assign the same to others in the event that the Establishment ceases to operate and proves that the First Party (Establishment's Owner) has been outside the UAE for more than one calendar year without having any other party or attorney to manage the Establishment's business on his behalf. The DED may decide on the request whether by rejection or approval.

المادة (11) Disputes: Any dispute arising out between the Parties in relation to the execution of this Contract or the interpretation of any provision thereof shall be resolved amicably, failing that, Ajman Federal Courts shall have jurisdiction over the same.

المادة (12) Counterparts: This Contract is made in (3) copies, one copy for each party to work accordingly and another copy to be maintained at the DED being the competent authority for the finalization of the necessary licensing procedures.

First Party : NOOR UL AMIN FAZAL MABOOD

Signature:

Second Party : NOORA HAIDAR MOHAMMED

Signature:

المادة (7) حقوق الطرف الثاني (وكيل الخدمات): مقابل تقديم الطرف الثاني لكافة خدماته بموجب هذا العقد، يلزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني مبلغاً وقدره (=/0.00/-) درهم فقط (درهم سنويًا ويعتبر هذا المبلغ هو الحق الوحيد للطرف الثاني المترتب في ذمة الطرف الأول.

يدفع الطرف الأول إلى الطرف الثاني المبلغ المتفق عليه والمذكور أعلاه عند إصدار رخصة المنشأة وعند تجديدها سنويًا على أن يقدم الطرف الأول للدارة ما يثبت تنفيذها لهذا الالتزام بمسند أو إيصال اسلام.

المادة (8) الإشعارات: يكون أي إشعار أو اتصال مطلوب بموجب هذا العقد محرر كتابة وبالبريد المسجل أو طرق المراسلة الأخرى ويعتبر منفذاً بشكل كافٍ في اليوم الذي يثبت فيه اسلام المرسل إليه.

المادة (9) إنهاء وفسخ العقد: يتم إنهاء هذا العقد وفسخه في الحالات التالية:

1. باتفاق الطرفين.
2. وفاة أحد أطراف العقد.
3. صدور حكم قضائي بإلغاء أو فسخ العقد.
4. في حال قرر الطرف الأول عدم الاستمرار بالعمل في هذه المنشأة.
5. الإلغاء الإداري من قبل دائرة التنمية الاقتصادية وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها لدى الدائرة.
6. في حالة رفض الطرف الثاني (وكيل الخدمات) استكمال الإجراءات المتعلقة بإصدار الرخصة لأول مرة واستخراج إقامة للطرف الأول، وتقوم الدائرة بالفصل في الطلب مع المحافظة على حقوق كلا الطرفين.
7. في حال إخلال أو عدم تنفيذ أو عدم تقيد أي من الطرفين بأي نص من نصوص هذا العقد، وكان الطرف المتضرر قد وجه إشعاراً خطياً إلى الطرف المخلل لإصلاح هذا الخلل، ولم يتم إصلاح الخلل المذكور خلال (22) يوم عمل من تليخ ذلك الإشعار.
8. يجوز للطرف الأول إنهاء وفسخ العقد مع الطرف الثاني خلال مدة العقد وتعيين وكيل خدمات جديد في الرخصة، على أن يتحمل جميع الالتزامات المالية والأضرار الناتجة عن ذلك، وليس له الحق بمطالبة الطرف الثاني باسترجاع قيمة المبلغ المتفق عليه.

المادة (10) أحكام عامة

- يقر الطرف الثاني (وكيل الخدمات) في حالة إنهاء هذا العقد لأي سبب بعدم استحقاقه لأي تعويض خلاف قيمة المبلغ المتفق عليه، سواء كان هذا السبب من قبله أو من قبل الطرف الأول.
- يجوز للطرف الثاني (وكيل الخدمات) بأن يتقدم للدارة بطلب إلغاء رخصة المنشأة أو تحويلها إلى مؤسسة فردية باسمه أو لتنزل عنها للغير في حالة توقف المنشأة عن ممارسة نشاطها وأثبت أن الطرف الأول (مالك المؤسسة الفردية) خارج الدولة لأكثر من عام (سنة ميلادية) ودون وجود طرف آخر أو وكيل يوب عنه بإدارة وتسيير أعمال المنشأة، ويكون للدارة الفصل في الطلب سواء بالرفض أو القبول.

المادة (11) الخلافات والواعتات: أي نزاع ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ هذا العقد أو بتفسير بنوده يصل إلى حله وديله وفي حال عدم الاتفاق تكون محاكم عجمان الاتحادية هي المختصة بالفصل فيه.

المادة (12) نسخ العقد: حرر هذا العقد من (3) نسخ، يتم الاحتفاظ بواحدة منها بعد التوثيق لدى دائرة التنمية الاقتصادية بصفتها السلطة المختصة لأغراض استكمال إجراءات الترخيص اللازمة في حين يحتفظ كل طرف بنسخة منه للعمل بموجبه.

الطرف الأول : نور الامين فضل معبود

التوقيع:

الطرف الثاني: نوره حيدر محمد

التوقيع:

تعتر هذه الوثيقة وثيقة إلكترونية لا تحتاج التصديق عليها وفي حال الرغبة في التحقق من صحة البيانات يرجى مراجعة مراكز تقديم الخدمة التابعة لدائرة التنمية الاقتصادية

سند قبض - Receipt Voucher



رقم سند القبض : 71495 No. التاريخ 5/24/2021 Date
رقم إذن الإستلام : 30138154 No. بتاريخ 5/24/2021 Date

استلمنا من : نور الامين لخدمات تنظيف المباني رقم الرخصة : 62958 - تجديد رخصة

Department of Economic Development

دائرة التنمية الاقتصادية

المبلغ / Amount	الرسم / Item	البند / Code
2000	Chamber of Commerce membership fee	204020107 رسوم عضوية الغرفة التجارية
1		204080005 ضريبة القيمة المضافة - مخرجات
84	Commission for Tawasol form centers	204110003 عمولة مراكز استثمارات تواصل
600	License issuance/ renewal	301810001 إصدار / تجديد الرخصة
700	Appointment of service agent under license	301810011 تعيين وكيل خدمات بالرخصة
100	Service agent contract form	301810041 نموذج عقد وكيل خدمات
250	Authentication of service agent appointment contract	301810042 تصديق عقد تعيين وكيل خدمات
50	Service request form and administrative services	301810045 نموذج طلب خدمة / خدمات إدارية
350	Permit for placing the trade name signboard on the façade of the establishment	301830012 تصريح لوضع لافتة الاسم التجاري على واجهة المنشأة
20	Commission Revenue Service Agreement	301900001 ايراد عمولات
4155	Total	الإجمالي

فقط وقدرة اربعة آلاف واحد مئات خمسون خمسة درهم لاغير

Total (AED)

4155

الإجمالي

Printed By

أنشئ بواسطة

Print Date

5/28/2022
11:29:21 AM

تاريخ الطباعة

الضوابط و الشروط الخاصة بالأنشطة

Activites	الأنشطة
Buildings Cleaning Services	خدمات التنظيف الداخلية للمباني
Area:	المناطق
	الإشتراطات العامة
	يجب أن يكون المكان مخصصاً من حيث تخطيطه وبنائه مستوفياً لدرجة عالية من وسائل الأمن والسلامة والنظافة العامة- يجب التأكد من عدم وجود ترخيص سري المفعول في موقع الترخيص الجديد- يجب أن يكون أستعمالات النشاط غير مضره بالصحة العامة والملققة للراحة- لا يسمح بوجود ابواب او غرف سرية بمكان الترخيص- التعاون مع الدائرة بالإبلاغها في حالة وجود اي منتج او بضائع مقلدة في السوق المحلي- . تحرير الفاتورة يعتبر عقد بين المستهلك والبائع يجب الالتزام بها وبشروطها- لا يجوز تغير النشاط أو الموقع أو تعديل مساحة المحل بالزيادة أو النقصان أو إضافة مستودع إلا بعد الرجوع للدائرة والحصول على الموافقة والترخيص بذلك- التعاون مع مفتش الدائرة لأداء مهام عمله- يجب الحصول على موافقة الدائرة قبل تنفيذ أى لوحة إعلانية- لايجوز وضع أى أغراض خراج نطاق المحل أو استخدام المحل أو جزء منه للنوم والسكن- عدم الترويج للمنتجات والخدمات عن طريق الهاتف أو المندوبين أو المصنقات أو الكتيبات بدون تصريح- عدم تظليل المحلات الأرضية، ويستثنى من ذلك العيادات والصالونات النسائية- . عدم الاعلان عن حملات تؤولت او ترويجية الا بعد الحصول على تصريح من الدائرة- عدم عرض او بيع او تداول سلع مقلدة او مغشوشة- . عدم اجراء اية تؤولت او حملات ترويجية او سحوبات لجوائز بدون استصدار تصريح بذلك من الدائرة- . الالتزام بإزالة اللوحة الإعلانية في حالة الانتقال أو إلغاء الترخيص مع عدم تشويه المنظر العام عند زالتها- . الالتزام بكتابة الاسعر على السلع والبضائع المعروضة وان تطابق سعر التحصيل- الالتزام بتجديد الترخيص التجريبي عند الانتهاء- ان يكون الاسم التجاري مطابقاً لبلوحة الاسم التجاري لما هو مدون بالترخيص- . للمستهلك الحق في الحصول على فاتورة ضريبية موضحاً بها السعر + الضريبة- لاعلان عن سياسة البيع للمستهلك عبر وسيلة اعلان مناسبة وشاملة ومعروضة للمستهلك حول (الاسترجاع + الاستبدال + الضمان + الاصلاح + التركيب...إلخ)- . الحرص على تسجيل العلامة التجارية لدى وزارة الاقتصاد لضمان حمايتها- الالتزام بالمواصفات والمقاييس المعتمدة في الدولة سواء محلية او اقليمية او دولية ، في حالات البيع والتجارة والصناعة للمنتجات والجهل بها لا يعني من العقوبة- الالتزام بالاتفاقات المبرمة والعقود من حيث المواصفات والعدد والكيل والقياس- الالتزام بالقوانين المعمول بها في الدولة والمنظمة لحقوق المستهلك- عدم اجراء اي تعديل على الترخيص الا بالرجوع الى الدائرة و موافقتها- عدم ممارسة النشاط قبل الحصول على الترخيص- عدم فرض رسوم اضافية عند استخدام بطاقات الائتمان للسداد- " عدم كتابة عيلة " البضاعة المباعة لا ترد ولا تستبدل- عدم مزاوله النشاط بعد الساعة 12:00 مساء الا بعد الحصول على تصريح- عدم البدء في مزاوله النشاط قبل استيفاء الشروط الموضحة كافة- . يمنع تركيب اللوحة الاعلانية تتعدى الارتفاع الكلى للمبنى- يجب صيانة اللوحات الاعلانية بشكل دوري- يكون عدد اللوحات مساوياً لعدد الواجهات والالتزام بمقاسات اللوحات الاعلانية المقدمة للدائرة- . يمنع تركيب اللوحات الاعلانية على الأرصعة الا بتصريح- يكتفى بتركيب لوحة صغيرة عند مدخل البناية من الداخل وايضاً على مدخل الشقق ويمنع تركيبها خارج المبنى أو استغلال الاسطح- لايجوز وضع أكثر من اسم تجاري على اللوحه الواحدة- التدخين ممنوع طبقاً لقانون الدولة داخل المجال المغلقة والاماكن العامة-



تصريح وضع لافتة الاسم التجاري



رقم التصريح 6388108

التاريخ 2022/05/28

بيانات التصريح	
اسم المحل	نور الامين لخدمات تنظيف المباني
موقع الإعلان المنشأة نفسها	مضمون الإعلان تصديق اللوحة الاعلانية
تاريخ التصريح 2021/05/22	تاريخ الانتهاء 2022/05/21

ملاحظات

الشروط	Conditions
على المصرح له التقيد بالقوانين والنظم واستخدام البطاقة للأغراض المصرح بها. على الجهة التقيد بطباعة العدد المصرح به بالمواصفات المصدق بها مع كتابة رقم التصريح. عدم ذكر لفظ الجلالة ووضع أعلام الدول والشعارات الرسمية في اللوحة الاعلانية.	- The authorized person must abide by the laws and regulations and use the card for the purposes authorized. - The party must adhere to print the authorized number with the approved specifications and write the permit number. - Not mentioning the word of the majesty and placing the flags of countries and official slogans in the billboard.

رقم الايصال 71495	تاريخ الايصال 2021-05-24	عنود جمعة سعيد الشرقي رقم الموظف
-------------------	--------------------------	----------------------------------

أي كشط أو تغيير في هذا التصريح يلغية
Any Change in this permission will render invalid

دائرة التنمية الاقتصادية

Department of Economic Development

حكومة عجمان

Government of Ajman

المقدمة

يمثل برنامج تعزيز تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة احد أهم الآليات الهامة التي تعمل الدائرة على تطويرها لتعزيز واستدامة التنمية الاقتصادية في إمارة عجمان ، ويهدف برنامج تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة الى تهيئة بيئة محفزة لريادة الأعمال وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال تقديم الدعم في مجال الاستشارات والتدريب والتسويق كما يهدف الى خلق المزيد من فرص العمل وتشجيع مساهمة المواطنين في النشاط الاقتصادي. كما يسهم في تعزيز إمارة عجمان كوجهة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة و تهيئة بيئة تنافسية لجذب واستقطاب الاستثمارات للإمارة.

الأهداف

- ◆ تعزيز ريادة الأعمال الوطنية وزيادة مساهمة المواطنين في النشاط الاقتصادي
- ◆ تعزيز التنوع الاقتصادي وتشجيع الأنشطة المرتكزة على المعرفة والابتكار.
- ◆ رفع قدرات رواد الأعمال وتعزيز تنافسية المشاريع الصغيرة والمتوسطة

الخدمات التي تقدمها الدائرة لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة


- ◆ الخدمات الاستشارية
- ◆ الخدمات التدريبية
- ◆ الاستشارات الاقتصادية والقانونية
- ◆ الخدمات التسويقية
- ◆ دراسة الجدوى

شروط الاستفادة من التسهيلات والحوافز

- ◆ أن تكون مملوكة ملكية كاملة لمواطني الدولة
- ◆ أن تكون عضواً في البرنامج
- ◆ أن يتم تأسيس المشروع في إمارة عجمان

الشروط والمعايير لتسجيل في عضوية برنامج تنمية أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة

- ◆ الجنسية: الإمارات
- ◆ استهداف فئة الشباب على الا يقل العمر عن 21 سنة.
- ◆ إقامة المشروع في إمارة عجمان.
- ◆ أن تكون ملكية وإدارة المشروع كاملة لمواطني دولة الامارات العربية المتحدة.
- ◆ الهوية الإماراتية
- ◆ الرخصة التجارية (للشركات القائمة)



قسم المشاريع الصغيرة والمتوسطة | Small and Medium Enterprise Development

ارقام التواصل: 06 703 3851 - 06 703 3834
الموقع الإلكتروني: <https://www.ajmanded.ae/sme.aspx>
البريد الإلكتروني الخاص بالاستفسارات والاستشارات: Sme.Adviser@Ajmanded.ae
استمارة تسجيل: <https://www.ajmanded.ae/smeform.aspx>